

الرقم  
التاريخ  
المشروعات  
الموضوع



المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية إكرام النعم بمحافظة الرس  
مسجلة برقم 1361

# سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

الععام SA9080000499608010490009  
الزكاة SA6880000499608010490017  
الوقف SA4680000499608010490025  
الععام SA0815000999130179990008

الععام SA2705000068202472304000  
الزكاة SA9705000068202472304001  
الوقف SA7005000068202472304002

Neaam1441  
Neaam1441@gmail.com

016 339 1812 016 339 1813  
050 956 2277 050 963 2277

## مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيتها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

## البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

## أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما

يلي:

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحويل التبرع اليه
٣. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

## ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:



جمعية إكرام النعم  
NCO Al-An'am

المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية إكرام النعم بمحافظة الرس

مسجلة برقم 1361

الرقم

التاريخ

المشروعات

الموضوع

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
٣. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع الخامس هذه السياسة في ٢٠٢٢/٠٧/٠٣ م.

